

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٩٦٥ لسنة ٢٠١٣ (قانونى)

بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٣/٢٠١٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانونى) فى شأن فحص البذور المعدة للتقاوى ؛

وعلى القرار رقم ١٧٨٩ لسنة ٢٠١٢ (قانونى) فى شأن تحديد مستويات القبول

لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٢/٢٠١٣ ؛

وعلى ما عرضه السيد الدكتور رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر:

مادة ١ - لا تعتبر بذور القطن صالحة للتقاوى فى الموسم الزراعى ٢٠١٣/٢٠١٤

فى الأحوال الآتية :

إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩,٥٪) .

إذا وجد بها بذور هندية أو هندية مهجنة أياً كان نسبتها .

إذا قلت نسبة الإنبات عن (٧٢٪) والقيمة الزراعية عن (٧٠٪) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى ٣٠/١٢/٢٠١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د / أيمن أبو حديد